



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

40 C/81

٨١/م٤٠

٢٠١٩/١١/١٢

الأصل: إنجليزي

البند ٣٧-٥ من جدول الأعمال

القضاء على التمييز العنصري والكراهية العنصرية والجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية في العالم

التقديم

المصدر: القرار ٢٠٧ م ت/٤٩.

الخلفية: قرر المجلس التنفيذي، في دورته السابعة بعد المائتين، في القرار ٢٠٧ م ت/٤٩، إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الأربعين للمؤتمر العام.

الغرض: تؤكد الوثيقة أن أشكال التمييز العنصري والتحريض على الكراهية العنصرية والجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية تمثل تهديداً لكل الشعوب والمجتمع الدولي برمته. ومن هذا المنطلق، يُطلب من المديرية العامة تعزيز مساهمة اليونسكو الجوهرية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتعلق بها من تعصب، وموافاة المجلس التنفيذي، إبان دورته العاشرة بعد المائتين، بمعلومات عن التقدم المحرز في هذا الصدد.

القرار المطلوب: الفقرة ٨.



الخلفية

١ - تشكل الأفعال الجماعية أو الفردية التي يزعم أصحابها "نقاء عرق أو تفوقه على سائر الأعراق" تهديداً لسلام الأمم وأمنها.

٢ - ويحظر القانون الدولي كل الجرائم المرتكبة على أساس التمييز العنصري، وكذلك التحريض على الكراهية العنصرية. ويدين القانون الدولي أيضاً أي مذهب استعلائي قائم على التمييز بين الأعراق، إذ يثبت العلم زيف وبطلان الادعاءات المتعلقة بهذا الأمر، فضلاً عن كون هذا التمييز أمراً مرفوضاً من الناحية الأخلاقية وظلماً وخطراً من الناحية الاجتماعية، فلا يوجد أي مسوّغ للتمييز العنصري أينما كان، وسواء أكان ذلك على الصعيد النظري أم العملي.

٣ - وينبغي لجميع الدول أن تحظر وأن تنبذ كل الدعايات أو الدعوات والجماعات التي تتخذ الأفكار أو النظريات القائمة على التفوق المفترض لعرق معين أو فئة معينة من لون أو أصل عرقي محدد على سائر الأعراق أو الفئات، أو التي تسعى إلى تبرير وتسويغ أو نشر الكراهية العنصرية والتمييز العنصري بأي شكل كان، إذ تخالف هذه الأفعال المثل العليا التي يؤمن بها المجتمع البشري برومته، والتي تضم التعايش السلمي.

٤ - ونظراً للعواقب الوخيمة لهذه الأفكار العنصرية، تعهد المجتمع الدولي باتخاذ كل التدابير اللازمة للمساعدة إلى القضاء على التمييز العنصري بكل أشكاله ومظاهره، والحيلولة دون انتشار المذاهب والممارسات العنصرية ومكافحة تلك المذاهب والممارسات، من أجل تعزيز التفاهم وبناء مجتمع دولي خالٍ من كل أشكال الفصل العنصري والتمييز العنصري.

٥ - وأنشئت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بالتحديد من أجل التخلص من العواقب الوخيمة الناجمة عن حرب تركت أثراً لا يُمحى في جبين البشرية وتاريخها بسبب أفكار قائمة على الاستعلائية العنصرية. ولذلك تنص المادة الأولى من الميثاق التأسيسي لليونسكو على أنها "تستهدف [...] المساهمة في صون السلم والأمن بالعمل، عن طريق التربية والعلم والثقافة، على توثيق عرى التعاون بين الأمم، لضمان الاحترام الشامل للعدالة والقانون وحقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين، كما أقرها ميثاق الأمم المتحدة لجميع الشعوب".

٦ - ويجب على اليونسكو الآن أن تدين مجدداً الأفعال والجرائم العنصرية، ومنها تلك التي اقترفت في شارلستون وشارلوتسفيل وكرايستشيرش وإلباسو.

٧ - وينبغي لليونسكو وفقاً للمهمة المسندة إليها، وبوصفها أفضل محفل دولي مؤهل للتصدي لهذا التحدي المتمثل في العنصرية وللذود عن حق أصحاب مختلف الثقافات في التعايش السلمي على أساس التسامح والاحترام المتبادل والمساواة، أن تقوم بما يلي: (١) تعزيز الحوار بين الثقافات أو الحضارات باعتباره أفضل وسيلة لضمان السلام واحترام الحق في الحياة؛ (٢) الجهر بالقول لتأكيد استحالة حلول ثقافة محلّ ثقافة أخرى؛ إذ ينبغي لنا جميعاً في زماننا هذا أن نعيش معاً بسلام في

عالم متعدد الثقافات يقتضي الاحترام المتبادل والاعتراف المتبادل؛ (٣) نبذ أي فعل من أفعال التمييز العنصري والتحريض على الكراهية العنصرية و/أو الجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية، إذ تشكل تهديداً لجميع الشعوب وللمجتمع الدولي برمته؛ (٤) حث الدول الأعضاء في اليونسكو على مكافحة التمييز العنصري والتحريض على الكراهية العنصرية و/أو الجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية بكل الوسائل القانونية عن طريق الكشف عن شبكات العمل وتفكيكها؛ (٥) إبراز أهمية التعاون الدولي في التصدي الفعال لهذا التحدي الهائل.

القرار المقترح

٨ - لعلّ المؤتمر العام يرغب، بناءً على ما تقدم، في اعتماد القرار التالي:

إنّ المؤتمر العام،

إذ يذكّر بالقرار ٢٠٧ م ت/٤٩،

وقد درس الوثيقة ٤٠ م/٨١،

وإذ يؤكد مجدداً ثقته التامة بالبشرية وبقدرة جميع الدول الأعضاء على المساهمة في تطبيق مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ الميثاق التأسيسي لليونسكو وتحويلها إلى واقع ملموس،

ويولي الأهمية القصوى لتعزيز السياسات والبرامج الرامية إلى حفظ السلام وإقامة الحوار بين الثقافات ومكافحة العنصرية وكراهية الأجانب، وتعزيز احترام حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، من خلال التعاون الدولي،

ويرى أن كل أشكال التمييز العنصري والتحريض على الكراهية العنصرية والجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية تشكل تهديداً لكل الشعوب وللمجتمع الدولي برمته،

ويأخذ بعين الاعتبار أن القانون الدولي يدين أي مذهب استعلائي قائم على التمييز بين الأعراق، إذ يثبت العلم زيف وبطلان الادعاءات المتعلقة بهذا الأمر، فضلاً عن كون هذا التمييز أمراً مرفوضاً من الناحية الأخلاقية وظلماً وخطراً من الناحية الاجتماعية، فلا يوجد أي مسوغ للتمييز العنصري أينما كان، وسواء أكان ذلك على الصعيد النظري أم العملي،

ويذكر بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وإعلان وبرنامج عمل ديربان،

ويذكر أيضاً بأحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان المعنية التي اعتمدها المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، ولا سيما الفقرة ٢ من الإعلان والفقرة ٨٦ من برنامج العمل، وبالأحكام المعنية في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض تنفيذ إعلان

وبرنامج عمل ديربان المعقود في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، ولا سيما الفقرتين ١١ و ٥٤) (انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٣٩/٧٠)،

ويؤكد أنه لا يمكن لأية ثقافة أن تحلّ محلّ ثقافة أخرى، وأنه ينبغي لنا جميعاً في زماننا هذا أن نعيش معاً بسلام في عالم متعدد الثقافات يقتضي الاحترام المتبادل والاعتراف المتبادل،

ويقر بكون اليونسكو، نظراً للمهمة المسندة إليها، أقدر منظمات الأمم المتحدة على تعزيز روح التعايش والحوار بين الثقافات أو الحضارات وداخلها، وعلى نشر ثقافة السلام،

ويذكر فضلاً عن ذلك بأن حصون السلام يجب أن تُبنى في عقول البشر رجالاً ونساءً،

١ - يحث الدول الأعضاء في اليونسكو على نبذ كل أفعال التمييز العنصري والتحريض على الكراهية العنصرية و/أو الجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية، وعلى مكافحتها بكل الوسائل القانونية عن طريق الكشف عن شبكاتهما وتفكيكهما؛

٢ - ويؤكد مجدداً أن التحريض على الكراهية العنصرية والجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية بكل أشكالها وأنواعها تشكل تهديداً لكل الشعوب وللمجتمع الدولي برمته؛

٣ - ويشدد على أهمية التعاون الدولي في التصدي الفعال للتحدي الهائل المتمثل في التمييز العنصري؛

٤ - ويطلب من المديرية العامة مضاعفة الجهود الرامية إلى إقامة حوار مستفيض ونشيط وشامل بين الثقافات أو الحضارات؛

٥ - ويطلب أيضاً من المديرية العامة تعزيز مساهمة اليونسكو الجوهرية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتعلق بها من تعصب، ويشمل ذلك التحريض على الكراهية العنصرية والجرائم الناجمة عن الكراهية العنصرية؛

٦ - ويطلب فضلاً عن ذلك من المديرية العامة موافاة المجلس التنفيذي إبان دورته العاشرة بعد المائتين بمعلومات عن التقدم المحرز في هذا الصدد.